

الأُخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ

أهداف الدرس

1. أَنْ أتعَرَّفَ مَعْنَى الأُخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ.
2. أَنْ أدْرِكَ حُقُوقَ المُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ المُسْلِمِ.
3. أَنْ أحَافِظَ عَلَى هَذِهِ الحُقُوقِ لِأَثَارِهَا فِي حِفْظِ تَمَاسُكِ المُجْتَمَعِ.

تَمْهيدٌ

الأُخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ أَسَاسُ تَمَاسُكِ المُجْتَمَعِ، وَوَسِيلَةٌ دَفْعِ أَسْبَابِ النِّزَاعِ عَنْهُ، لَكِنَّ الأُخُوَّةَ الْإِيمَانِيَّةَ لَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا بِمَجْمُوعَةٍ مِنَ الحُقُوقِ .
فَمَا أَهَمُّ حُقُوقَ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ؟ وَمَا آثَارُهَا عَلَى المُجْتَمَعِ؟

النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: 10].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ. » [رواه مسلم].

الفهم

الشرح:

– فأصلحوا: فاجعلوا بينهم الصلح.

– التقوى هاهنا: في القلب.

– ولا تدابروا: لا تعرض بعضكم عن بعض.

استخلاص المصامين:

1. أخرج من الحديث أهم الحقوق التي ترسخ الأخوة الإيمانية.

2. أبرز آثار حقوق الأخوة الإيمانية على وحدة المجتمع وتماسكه.

التحليل

أولاً: تعريف الأخوة الإيمانية وحقوقها

الأخوة الإيمانية هي الأخوة في الدين والحرمة لا في النسب، وأخوة الدين أثبت من أخوة النسب؛ لأن أخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين، وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة النسب. [تفسير القرطبي: 322/9].

ومن أهم حقوق الأخوة الإيمانية التي جاءت في الآية والحديث ما يأتي:

1. **حق وواجب الصلح بين المسلمين:** فالصلح واجب على المصلح، وحق لمن هو في نزاع أو خصام مع غيره، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

2. **عدم التحاسد:** لقوله ﷺ: «لا تحاسدوا»، والحسد هو تمنّي زوال النعمة عن غيره، وهو مذموم.

3. **عدم التناجش:** لقوله ﷺ: «ولا تناجشوا»، والتناجش هو أن يزيد الشخص في السلعة وهو لا يريد شراءها، ليغرر المشتري أو ينفع البائع.

4. **عَدَمُ التَّبَاغُضِ: لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا تَبَاغُضُوا» أَي: اجْتَنِبُوا أَسْبَابَ الْعَدَاوَةِ وَالشَّحْنَاءِ.**

5. **عَدَمُ التَّدَابُرِ: لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا تَدَابَرُوا» أَي: لَا يَهْجُرْ وَلَا يُعْرِضُ أَحَدُكُمْ عَنِ**

الآخر.

6. **مَنْعُ بَيْعِ الْمُسْلِمِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ: لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ».**

7. **الْأَمْرُ بِالْعُبُودِيَّةِ الَّتِي تُحَقِّقُ الْأُخُوَّةَ: كَمَا قَالَ ﷺ: «وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».**

8. **عَدَمُ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ: لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَظْلِمُهُ» ، أَي لَا يَظْلِمُهُ بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ**

الظلم.

9. **عَدَمُ الْخِذْلَانِ: لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا يَخْذُلُهُ» ، أَي لَا يَتْرُكُ نَصْرَتَهُ وَهُوَ قَادِرٌ.**

10. **عَدَمُ تَحْقِيرِهِ: لِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا يَحْقِرُهُ» ، فَالتَّحْقِيرُ مِنَ الشَّرِّ.**

11. **حُرْمَةُ دَمِ الْمُسْلِمِ وَمَالِهِ وَعَرِضِهِ: كَمَا قَالَ ﷺ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ:**

دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرِضُهُ».

ثَانِيًا: آثَارُ حُقُوقِ الْأُخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ

عِنْدَ تَخَلِّي الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْمَنَاهِي ، وَتَحْلِيهِمْ بِالْعُبُودِيَّةِ وَمَا يُوجِبُ الْأُخُوَّةَ ، يَنْعَكِسُ ذَلِكَ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ بِالرَّحْمَةِ وَالتَّرَاحُمِ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ﴾ ، كَمَا يَتَحَقَّقُ التَّالْفُ وَالتَّحَابُّبُ وَالتَّعَاوُدُ وَالتَّنَاصُرُ ، مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى اسْتِقْرَارِ الْمُجْتَمَعِ ، وَوَحْدَتِهِ ، وَأَمْنِهِ.

التَّقْوِيمُ

1. لِمَاذَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالصُّلْحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ؟

2. كَيْفَ يُمَكِّنُ لِلْمُجْتَمَعَاتِ تَحْقِيقَ التَّوَادِّ وَتَجَنُّبَ التَّنَازُعِ وَعَدَمَ الْإِسْتِقْرَارِ؟

تَوْظِيفُ الْمَكْتَسَبَاتِ

لَمَّا هَاجَرَ الرَّسُولُ ﷺ وَالصَّحَابَةُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، «آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، عَلَى الْحَقِّ وَالْمُسَاوَاةِ». قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَكَانَتْ الْمُؤَاخَاةُ مَرَّتَيْنِ؛ مَرَّةً بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ خَاصَّةً بِمَكَّةَ، وَمَرَّةً بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ». [فتح الباري لابن حجر: 191/7 - فقه السيرة للبوطي 199-202].

1. لِمَاذَا حَرَصَ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى الْمُؤَاخَاةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ؟
2. أَسْتَخْرِجُ مِنَ النَّصِّ الْأُسُسَ الَّتِي بُنِيَتْ عَلَيْهَا الْأُخُوَّةُ.
3. أُبْرِزُ أَهَمِّيَّةَ كُلِّ مِنَ الْمَسْجِدِ وَالْمُؤَاخَاةِ فِي حِفْظِ حُقُوقِ وَوَحْدَةِ الْمُجْتَمَعِ.

الْإِعْدَادُ الْقَبْلِيُّ

أَقْرَأْ نُصُوصَ الدَّرْسِ الْمُقْبِلِ، وَأَسْتَخْرِجْ تَجَلِّيَّاتِ حُبِّ الْوَطَنِ.